

الملحق الثاني لوثيقة توثيق نظام إدارة المشتركين وتحصيل الإشتراكات لصندوق التأمين الصحي العام

البنود المتعلقة بالمنتفعين (الزوجة والأبناء).

1. حالة الزوجة ضمن المنتفعين:

- تعتبر الزوجة من ضمن المنتفعين الذين يقوم المشترك بدفع الاشتراك عنهم، في حال لم تكن تعمل.
 - يلتزم المشترك بدفع الاشتراك الكامل عن الزوجة والأبناء طالما الزوجة غير عاملة.

2. انتقال الزوجة إلى فئة المشتركين (في حال عملها):

- إذا أصبحت الزوجة عاملة (تعمل في جهة عمل رسمي أو خاص)، فإنها تنتقل إلى فئة المشترك.
 - في هذه الحالة، تقوم الزوجة بدفع نسبة اشتراك قدرها %2.5عن نفسها.
 - يظل المشترك الأب مسؤولًا عن دفع نسبة الاشتراك عن الأبناء الذين هم من المنتفعين.

3. حالة عمل الزوجة في عمل خاص بدون إبلاغ:

- في حال عملت الزوجة في عمل خاص ولم يتم الإبلاغ عن ذلك ، تبقى الزوجة في فئة المنتفعين.
- يستمر المشترك في دفع الاشتراك عن الزوجة كمنتفع، إلى أن يتم الإبلاغ وتبدأ جهة العمل الخاصة بدفع الاشتراك عنها وتدفع هي نسبة الإشتراك الخاصة بالمشترك (2.5%)
- عند اشتراك جهة العمل الخاصة في التأمين، تنتقل الزوجة إلى فئة العاملين في هذه الجهة ويتم تعديل وضعها

وظائف واجهة تسجيل المشتركين

المشترك:

هو المنتسب لنظام التأمين الصحي الذي قام بدفع الاشتراك مباشرة أو الذي دفعت عنه تلك القيمة. حيث تسمى الفئة الأولى المذكورة آنفاً أعلاه بالمشتركين. (تم ذكره سابقا في المستند الأصلي) والمنتفعين هم المستفيدين من التغطية التأمينية للمشترك(أفراد أسرته).

حيث تكون مساهمة المشترك 2.5 % من إجمالي الدخل الشهري الخاص به. (تم ذكره سابقا في المستند الأصلي)

مسؤوليات المشترك

- على المشترك التأكد من تحديث بيانات الزوجة والأبناء عند حدوث أي تغيير في حالتهم الوظيفية.
- يجب الإبلاغ فورًا عن عمل الزوجة في جهة خاصة لضمان تحصيل الاشتراك بشكل صحيح وعدم مخالفة اللوائح.
- يتحمل المشترك مسؤولية دفع الاشتراكات عن الأبناء المنتفعين طالما لم ينتقلوا إلى فئة الاشتراك الخاص بهم.

البنود المتعلقة بالوكلاء.

أولا:أسباب إيقاف الوكيل

أ. الأسباب المؤقتة لإيقاف الوكيل

- عدم الالتزام بتقديم التقاربر الدوربة في الوقت المحدد.
- عدم الالتزام بالحد الأدنى للأداء أو الأهداف المحددة من الصندوق.
 - عدم الامتثال للإجراءات والقوانين التنظيمية الخاصة بالتأمين.
- شكاوى المشتركين الموثقة والمتكررة ضد الوكيل تتطلب تحقيقًا مؤقتًا.
- إجراءات تحقيق داخلية من قبل الصندوق تتطلب إيقاف مؤقت لحين الانتهاء منها.
 - انتقال الوكيل من مكان إلى مكان اخر.

ب. الأسباب الدائمة لإيقاف الوكيل

- تورط الوكيل في أعمال مخالفة للقانون أو اللوائح التنظيمية.
 - تقديم معلومات أو مستندات مزورة أو غير صحيحة.
 - انتهاك صارخ لأخلاقيات العمل أو سياسات الصندوق.
- عدم الالتزام المستمر بالمعايير والضوابط المهنية بعد التحذيرات المتكررة.
 - فسخ العقد بناءً على رغبة أحد الطرفين أو وفقًا لشروط العقد.

ثانيا:إجراءات إيقاف الوكيل (مؤقت)

- يتم تحديد تاريخ بداية إيقاف الوكيل اعتبارًا من يوم إيقاف الحساب الخاص به في النظام.
- يتم إيقاف أي حسابات مالية خاصة بالوكيل في النظام مؤقتًا إلى حين تفعيل حسابه مرة أخرى، في حال تم تفعيل الحساب.
 - لا يوجد أي التزام مالي مع الوكيل من تاريخ إيقاف الحساب وفسخ العقد.
 - في حال إيقاف الوكيل لأي من الأسباب المذكورة، وقد قام الوكيل بجباية جهة عمل معينة، لا يتم خصم قيمة حالات التسجيل من باقي الوكلاء.
 - بالتالي، يحتسب لباقي الوكلاء كامل قيمة التسجيل وهي 20 دينارًا لكل حالة تسجيل. (تم ذكره سابقا في المستند الأصلي)

البنود الخاصة بنسب الاشتراكات ومسؤوليات الجباية

- تبلغ قيمة الاشتراكات التأمينية كما يلي:
- o 2.5% من اجمال المرتب للمشترك. o
- 2.5% من مساهمة مخصصات الرعاية الصحية من إستقطاعات صندوق الضمان الاجتماعي.

- من جهة العمل (نسبة اشتراك جهة العمل).
- o **1.25%من الدولة** (مساهمة الدولة في الاشتراكات)
- النظام الإلكتروني غير مسؤول عن جباية هذه القيم الثلاث (2.5% (مساهمة مخصصات الرعاية الصحية من إستقطاعات صندوق الضمان الاجتماعي) + 1.25% +5%)، وإنما يقوم فقط برصدها وتسجيلها في النظام كقيمة للمطابقة والتحقق. (تم ذكره سابقا في المستند الأصلي)
 - النظام الإلكتروني مسؤول عن جباية قيمة 2.5% الخاصة بالمشترك فقط.
- اختصاص إدارة التحصيل والاشتراكات في الصندوق هو المسؤول الوحيد عن رصد هذه الاشتراكات من جهات العمل والدولة.
- تقوم إدارة التحصيل بمراجعة القيم المسجلة في النظام وضمان مطابقتها مع القيم المحصلة فعليًا، لضمان دقة وسلامة العمليات المالية.

سلطان